

المعاملات المالية المعاصرة (1) | تعريف المعاملات المالية | د:

خالد المشيقح | #دروس_الشيخ_المشيّقح

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:00:03](#)

اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يرزقنا علما نافعا وعملا صالحا متقبلا انه ولي ذلك والقادر عليه ايها الاحبة - [00:00:25](#)

هذه دروس تتعلق بالمعاملات المالية المعاصرة واصل هذه الدروس اه هي دروس اه كنت القيتها آ في جامع الراجحي قبل فترة من الزمن في مدينة بريدة والان اعيد هذه الدروس على على سبيل الاختصار. وذلك آ استجابة لطلب الاخوة المشايخ - [00:00:45](#)

في منصة زادي آ اسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد وهذا هو الدرس الاول وهذا درس يتعلق بتعريف المعاملات المالية المعاصرة في اللغة وفي الاصطلاح وكذلك ايضا ما يتعلق باهمية آ التفقه بهذه آ المعاملات - [00:01:17](#)

اه المعاملات جمع معاملة. وهي مأخوذة من العمل والعمل لفظ عام في كل فعل يقصده المكلف والمعاملات في الاصطلاح هي الاحكام الشرعية المتعلقة بامور الدنيا كالبيع والشراء والاجارة والمزارعة والشركات وغير ذلك - [00:01:42](#)

وقولنا المتعلقة بامور الدنيا هذا يخرج اه احكام العبادات لان آ احكام العبادات اه لا تتعلق بامور الدنيا وانما هي حقوق لله سبحانه وتعالى واعلم ان الفقه اربعة اقسام القسم الاول عبادات والقسم الثاني معاملات - [00:02:13](#)

والقسم الثالث انكحة والقسم الرابع اه احكام الجنائيات والقضاء وبعض العلماء اه لا يخصون المعاملات بالمعاملات المالية وانما يدرجون احكام الانكحة بالمعاملات فيجعلون الاقسام ثلاثة ايبادات ومعاملات واحكام الحدود والجنائيات - [00:02:40](#)

المعاملات اه تشتمل على امرين. الامر الاول احكام المعارضات والمراد باحكام المعاوضات هي كل عقد يقوم على التبادل. كل عقد يقوم على التبادل عقد واعطاء ويقصد منه الربح والكسب. هذه احكام المعاوضات. احكام المعاوضات هي كل عقد يقوم على التبادل ويقصد منه الكسب والربح - [00:03:08](#)

ومثل البيع البيع يقوم على التبادل فيه اخذ واعطاء. البائع يعطي السلعة المشتري يعطي الثمن اه الاجارة الاجارة تقوم ايضا على التبادل. الاجارة هي نوع من البيع لكنها بيع منفعة - [00:03:40](#)

فالمؤجر يعطي المنفعة البيت منفعة الدكان المستأجر يعطي الاجرة اه كذلك ايضا الشركات اه قائمة على اه الاخذ والاعطاء يقصد منها الربح والكسب فمثلا تعطي شخصا دراهم لكي يعمل عليها - [00:04:04](#)

بجزء مشاع معلوم من الربح. مثلا تعطيه اه مئة الف ريال على ان يقوم هذا العامل بفتح آ محلا تجاريا كبقالة والربح بينكما يكون مشاعا لكل لكل جزء معلوم مشاع من الربح - [00:04:26](#)

صاحب المال مثلا له النصف العامل له النصف وهكذا. المساقات المزارعة الى قره اه هذه كلها ايضا كذلك ايضا عقد السلم اه عقد الصرف الى اخره هذه كلها من عقود المعاوضات - [00:04:47](#)

الظابط في عقود المعاوضات كما اسلفنا ان ان عقد المعارضة هو كل عقد يقوم على المبادلة ويقصد منه الكسب والتجارة اما الامر الثاني مما يدخل في المعاملات فهي عقود التبرعات - [00:05:06](#)

00:05:27 - اذا عرته السيارة -

وهو تحييس الاصل تسهيل المنفعة آآ العتق - 00:05:59

اسلفنا هي العقود التي يقصد منها الارفاق والاحسان وارادة - 00:06:22

المعاوضات ويقول بأن احكام الانكحة فيها تبادل فالزوج يبذل النفقة - 00:06:41

00:07:35

وكذلك ايضا ذكره ابن القيم ابن القيم فند القول - 00:08:04

الزوج للمهر. حكم التفقه في مثل هذه - 00:08:38

00:09:01 - الاحكام هذا مهم جدا. وذلك من عدة اوجه. الوجه -

00:09:21 - فيما يتعلق -

مثل هذه الأشياء إذا نال العلم من أفضل العبادات - 00:09:52

00:10:16 - يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون -

سلك طريقا يلتمس به علما سهلا، الله له به طريقا الى الجنة الاثار - 00:10:36

الأحكام تبين مثل هذه من باب فروض الكفايات - 00:10:56

تكتُمونه فتسبب مثلاً هذه آآ الاحكام المستحدة للناس آآ هذا من فروض الكفايات اذا قام به طائفة من العلماء - 00:11:17

حادثة تحدث الا وفي كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واثار - [00:11:43](#)
الصحابة رضي الله تعالى عنهم الا فيها بيان بيان لحكم هذه الحادثة فالشريعة لكل زمان مكان القرآن والسنة جاء بقواعد كلية واصول
عامة تدرج تحتها اه اه سائر الجزئيات التي يحتاج اليها الناس - [00:12:10](#)
وبالله التوفيق - [00:12:40](#)